[348] وقال علي بن إبراهيم في تفسيره: " قد أفلح من تزكى " قال: زكاة الفطر إذا أخرجها قبل صلاة العيد " وذكر اسم ربه فصلى " قال: صلاة الفطر والاضحى (1) وفي الفقيه: سئل الصادق عليه السلام عن قوله ا عزوجل " قد أفلح من تزكى " قال: من أخرج الفطرة، فقيل له: " وذكر اسم ربه فصلى " قال: خرج إلى الجبانة فصلى (2). أقول: على هذا يمكن أن يكون المراد بذكر اسم الرب التكبيرات في ليلة العيد (3) ويومه كما سيأتي. " فصل لربك وانحر " (4) نقل عن جماعة من المفسرين أن المراد بالصلاة

_____ وأما تفكيك السورة بنزول صدرها بمكة وذيلها بالمدينة، فهو خطأ عظيم، حيث ان ذلك انما صح في السور المدنية التى كانت تنزل فيها فروع الاحكام المفروضة والمندوبة فتلحق الايات النازلة بسورة دون سورة لتناسب موضوعها، وأما في السور المكية التى تتعقب بسياقها غرضا واحدا وهو تحقيق اصول الدين وقد كانت تلقى على المشركين حجة ودليلا على صدق الرسالة بما في نظمها وسياق قصصها من الاعجاز الخارق للعادة، فلا معنى للتفكيك في نزول السور، خصوصا السور القصار كهذه السورة التى مع اتحاد سياقها لا تبلغ عدد آياتها العشرين وأكثر آياتها تشتمل على ثلاث كلمات فقط، والظاهر أنهم لما رأوا النبي صلى ا عليه وآله وأصحابه يقرؤن في صلاة الفطر سورة الاعلى وفيه " قد أفلح من تزكى و ذكر اسم ربه فصلى " توهموا أن ذلك لاجل نزوله في صلاة الفطر وزكاته، وليس كذلك بل انما سن صلى ا عليه وآله قراءة السورة في صلاة الفطر لاجل المناسبة على ما سيأتي بيانه، ولا حول ولا قوة الا با العلى العظيم. (1) تفسير القمس: 721، وفى ذكر صلاة الاضحى ولا زكاة قبلها، سهو ظاهر. (2) فيه من لا يحضره الفقيه ج 1 ص 323. (3) التكبيرات انما يشرع بها من ظهر يوم العيد وعلى ما ذكرنا يكون المراد بذكر اسم الرب التكبيرات الافتتاحية للصلاة. (4) المراد بالنحر هذا نحر الابل عقيقة عن الزهراء سلام ا عليها وبالصلاة، الصلاة _____